

## 157 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. مستمعي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير. هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج - 00:00:00 نور على الدرب رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن عبدالله بن باز. الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد مع مطلع هذه الحلقة نرحب بسماحة الشيخ. ونشكر له تفضله باجابة السادة المستمعين. فاهلا وسهلا بالشيخ عبد العزيز - 00:00:24

حياكم الله. نعود مع مطلع هذه الحلقة الى رسالة احدى الاخوات المستمعات بعثت برسالة تقول في بدايتها انا اختكم في الله عين نون من المدينة المنورة. اختنا عرضنا لها قضيتين في هذه - 00:00:46

الرسالة وبقي لها قضيتان. القضية الاولى المتبقية تقول انني نذرت نذرا. اذ رزقني الله بطهر ان اسميه باسم احد الصحابة. وعندما انجبت الطفل لم استطع تسميته. ولم استطع ان اؤذي بالنذر الى الان - 00:01:05

وقد انجبت ثمانية اطفال. فهل علي ذنب في عدم الوفاء بالنذر؟ وما هي كفارته؟ علما بان تزوج امرأة ثانية وانجب منها وسمى الطفل بالاسم الذي اريده. وقال انه وفاء لندري. فهل يكفي ذلك - 00:01:26

جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فعليك كفارة اليمين عن نذرك ولا يكشفون زوجه يسمى - 00:01:47

ليه لاسماء بعض الصحابة لانك انت النادرة فعليك كفارة اليمين وهي اقامتها مساكين او كسور عشرة ثم غدا واما عشاء واما للصاعقة وفي البلد من تمر او رز وحنطة هذا هو الواجب او كسوة كل واحد له قميص - 00:02:06

عن يمينه. نعم جزاكم الله خيرا. تقول في سؤالها الاخير اذا اتى المرأة عذرها لمدة اربعة ايام ثم انقطع عنها واغتسلت لظنها انها قد طهرت وصامت ليوم كامل وفي اليوم التالي عاودها - 00:02:31

العذر مرة اخرى فهل عليها قضاء ذلك اليوم ام لا ليس عليها قضاء اذا كان الدم ارتفع عنها ذلك اليوم ولم ترى دما الا بعد غروب الشمس فان هلك اليوم فان ذلك اليوم صومه صحيح - 00:02:53

والدم الذي عاد عليها بعدها ذلك اليوم يعتبرون اذا كان في العدة في الايام العادية عمن كان خارج العادة وان كانت عاداته اربعة ايام وطهرت ثم جاء ادم بعد اليوم الخامس الذي هذا في التفصيل - 00:03:10

فان كان قدرة او صفرة فانه لا عمل عليه تصلي وتصوم وتوضأ لكل صلاة اما ان كان دما صحيحا فانه تابع للحی وكل حیظا تابعا للاول واليوم الذي فيه طهارة ويوم صحيح صومه صحيح والحمد لله - 00:03:32

جزاكم الله خيرا. المستمع احمد فرج فهد من الاردن بعث برسالة يقول كنت متزوجا من امرأة وحصل مشاكل بيني وبينها وكثرت من مرة الى مرة. والمشاكل تعددت الى اهل زوجتي واهلي - 00:03:51

وقد حصل ان زوجتي سبت ابي وسبتني. وعلى ذلك طلقته وهي معها اطفال اثنان وفي فترة العدة ظهر انها حامل راجعت نفسي خوفا من الله ثم راجعتها لانها حامل ومعها طفلان. لكن ابي عارض ذلك. علما بانني اسكن بيتا بجانبه - 00:04:13

وقد هددني بالرحيل ان لم اطلقها فبماذا توجهه؟ انني جزاكم الله خيرا عليك ان تراجع المحكمة انت وابوك والمرأة ووليها حتى تنظر المحكمة في الواقع وحتى تفتيكم بما انت والمرأة ووليها وابوك جميعا - 00:04:37

راجع المحكمة في البلد بلدكم يشرحون لها قضية والقاضي ينظر في الامر ان شاء الله ويحكم بينكم ونسأل الله للجميع التوفيق امين  
جزاكم الله خيرا يقول انا بيتا انا عمرته - [00:05:01](#)

والارض مسجلة باسم ابي. علما بان الارض انا الذي دفعت ثمنها. وهي مسجلة باسم ابي. ويعارض تسجيلها وباسم افيدوني جزاكم  
الله خيرا. ايضا كذلك هذه الى المحكمة. فيما تراه المحكمة ان شاء الله ان شاء الله. نعم. جزاكم الله خير - [00:05:18](#)

مستمع بعث برسالة وضمنها عددا من القضايا هذا المستمع يقول ابنكم الف بل ابنتكم الف ميم سين من تبوك في احدى القضايا التي  
بعثت بها تقول اذا المرأة لبست ملابس زوجها - [00:05:38](#)

ثم لبست فوقها ثوبا لها او فستان. فهل ذلك جائز او لا ليس للمرأة ان تلبس لا زوجها ولا غيره في الحديث الصحيح يقول النبي صلى  
الله عليه وسلم لعن الله المرأة - [00:06:04](#)

ولعن الله الرجل يلبس المرأة الواجب عليها ان تلبس لباسها الخاص اما ان تلبس لباسه الخاص ولو تحت رؤية وهكذا رجل ليس له  
يلبس لباس المرأة ولا تحتفي هذا نعم جزاكم الله خيرا. عندي اطفال صغار وفي الليل او حتى اثناء النهار يطلبون مني ان اروي -  
[00:06:22](#)

لهم قصة فاتخيل من عقدي قصة وارويها لهم. فهل هذا يعتبر كذبا محرما الله المستعان جزاكم الله خيرا جزاكم الله خيرا تسأل  
وتقول اذا كان لمبلغ من المال واعطيته قريبا لي على ان يتاجر به ويعطيني شيئا من الرب فهل هذا جائز؟ ايه تقول اذا كان لدي -  
[00:06:50](#)

مبلغ معين من المال ثم اعطيته قريبا لي ليتاجر به ويعطيني جزءا من الربح. فهل هذا جائز اذا كان الجزء جزءا مشاعا في الربع اتقوا  
الله اعمل فيه وليالربع الركوس او السدس هذا لا حرج فيه. هذا يسمى المضاربة - [00:07:25](#)

اما يعطيك شيء معين كل شهر او عشرة لكل شهر هذا ما يجوز اما اذا قلت انت تعمل بي والريح بيننا انصاف او للسدوس او الخمس  
الباقى هذا كله لا بأس - [00:07:48](#)

من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن احد الاخوة المستمعين سمى نفسه منصور بعث برسالة وضمنها قضية يقول فيها قبل سنوات  
قليلة حوالي ثلاث او اربع سنوات. كنت اجهل الكثير من احكام الصيام. والعقوبات المترتبة على من - [00:08:07](#)

قال احد هذه الاحكام كنا ثلاثة اخوة بالغين. وكان اذا جاء رمضان صمنا بعض ايامه الاولى ثم افطرننا البعض بجهل تام بالعقوبة  
الوقيمة المترتبة على الافطار المتمثلة بالحديث الذي معنا من افطر يوما من رمضان - [00:08:27](#)

لم يجزئه صيام الدهر كله وان صامه. الحديث قلته في المعنى. افيدوني كيف نتصرف؟ جزاكم الله خيرا عليكم التوبة الى الله والندم  
العلم الصادق الا تعودوا وعليكم القضاء قضاء الايام التي افطرتموها كلكم - [00:08:47](#)

والحديث المذكور حديث ضعيف ليس بصحيح عند اهل العلم حديث مضطرب في ان تصوم مع التوبة. من صام يوما بدا اليوم كفى  
والحمد لله شهر بدل شهر كفى والحمد لله مع التوبة الى الله - [00:09:06](#)

واما الحديث الذي صححه السائل حمدا لم يقضي صوته وان صامه حديث ضعيف المحققون من اهل العلم انهم مضطرب لا يثبت  
ولو صح لكان من باب الوعيد والتحديد والا فالיום يكفيه - [00:09:21](#)

قال الله تعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ان يرزوه. وهكذا من قطر عمدا هذه عدة من ايام الاخر مع التوبة الى الله. نعم.  
جزاكم الله خير - [00:09:44](#)

سماحة الشيخ لعلها مناسبة ان تتكرموا بالحديث عن كل ما ورد بشأن الوعيد سواء في القرآن الكريم او في الاحاديث النبوية ما ورد  
في الوعيد عند اهل السنة والجماعة في - [00:09:54](#)

حثنا على المؤمن وتحرير للمؤمن والمؤمنة على الحذر مما جاء اخي سعيد ترك الواجب او فعل محرم كالوعيد في ترك الصلاة وترك  
الصيام ترك الزكاة او في الحج مع القدرة تبر الوالدين صلة الرحم بالمنكر وما اشبه ذلك من باب الوعيد - [00:10:10](#)

للحث على فعل الواجب وهكذا ما ورد في وايد الزنا اللواط والعقوق صلة الرحم والربا كل هذه كل هذه الانواع من الوعيد المفروض

التنفيذ والتحذير من معاصي الله جل وعلا - [00:10:34](#)

فاذا فعل المسلم واحدا منها صار نقصا في ايمانه وفي ايمانه وهو على خطأ من دخول النار. لكنه لا يكفر اذا كان ما اتى كفرا. هم. لا يكفر بهذا. قد يكون تحت مشيئة الله - [00:10:52](#)

ان شاء الله غفر له وان شاء عذبه يوم القيامة فما تاب لان الله سبحانه يقول ان الله لا يغفر ان يشرك به ثم قال بعده المكان دون الشرك فالله يغفر سبحانه وتعالى لمن يشاء - [00:11:06](#)

واما اذا مات على الكفر بالله والشرك بالله فانه لا ينفعه مخلص في النار نعوذ بالله قال تعلم ولو اشركوا لحبط عنهم ما كانوا قال سبحانه ومن يكفر بالايمان فقال فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين - [00:11:22](#)

فالحاصل ان المعاصي التي يفعلها الانسان من ترك واجب محرم يشككوني بالله والشرك الاكبر فانها تكون نقصا في الايمان وظائفا في الايمان ولا يكفر بها اللسان كما تقول لا. الخوارج تقول يكفر المعاصي من زنا كفر عندهم. من كذب خير كفر - [00:11:39](#)

من حق ولي كفر هذا غلط والخوارج باطل. اهل السنة والجماعة المعصية تنقص الايمان ولا يكفرون بالذنوب ولكن اذا مات على المعصية مات على الزنا مات مات هو عاق مات مات وهو يشرب مات هذا تحت مشيئة الله ما يكون كافرا. اذا كان يعرف انه حرام ما استحلهما - [00:12:02](#)

تعلموا انها حرام وانها معصية لكن غلبه الشيطان غلبه الهوى فهذا يكون ناقص الايمان ضعيف الايمان لكنه لا يكفر ذلك ولا يخلدوا في النار من متى دخل النار فإذا فيها ما شاء الله - [00:12:29](#)

ثم يخرج الله من النار لتوحيده واسلامه اليه مات عليه هكذا اجمع اهل السنة والجماعة رحمة الله عليهم المعاصي تنقص الايمان والايمان والطاعة تزيد الايمان والايمان عند اهل السنة والجماعة يزيد وينقص يزيد بالطاعة والذكر - [00:12:46](#)

وينقص في الغفلة والمعصية واذا مات الانسان على معصية ولا تهتم مشيئة في الله ان شاء الله يغفر له وان تعذب على قدر المعصية من الزنا او السرقة او يشرب الخمر او اليهود او غير هذا. ولم يتب - [00:13:05](#)

تحت مشيئة الله ان شاء الله غفر له وعفا عنه بتوحيده وايمانه وبالسحافات التي عنده. وان شاء ربنا عز وجل عذبه على قدر المعاصي التي مات عليها. ثم بعد ان يطهر ويمحى النار المدة التي - [00:13:22](#)

يكتبها الله عليه بعد هذا يخرج من النار الى الجنة بسبب التوحيد لما فعله الاسلام الذي مات عليه هذا قول اهل الحق في اهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن - [00:13:39](#)

صار على نهجهم فانهم قد خالفوا الحق صواب ولاهل السنة والجماعة المعصية كافر من الاسلام ولكن النار اذا كان صاحبها مسلما موحدا التي اتى بعض المعاصي الزنا او شرب الخمر او العقوق - [00:13:53](#)

او الربا ولم يستحل ذلك نرى انه عاصي ما استحله وانا عاصي وانه ظالم لنفسه لكنه غلبه الهوى الشيطان فلا تحكم مشيئة الله قد وفا عنه توحيد الله قد يكون له حسنات عظيمة صدقات - [00:14:14](#)

اشياء من الخير اتاه الله له بذلك وقد يعذب على قدر المعاصي الذي مات عليه ابو مسلم ثم يخرج الله بعد التعذيب والتمهيص الى الجنة ثبتت الاحاديث المتوakبة على الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر بالاحادي المتواتر نصف عن العصاة من امتي - [00:14:31](#)

يعطيه الله منهم ذنبا غفيظا عدة كفاءات العصاة من امة محمد عليه الصلاة والسلام. والله يحد له حدا. ويخرجه من النار. ويقال في نهر الحياة فينبتوه خلقهم ادخلوا الجنة اعطاه الله جملة من الناس وحتى له حدا. وهكذا يشفع المؤمنون. تشفع الملائكة. يشفع الابرار

- [00:14:51](#)

تشفع الانبياء في المقصود ان هذا حق وخلق الحق ينبغي النار وهكذا تبعت المعتزلة على خلود في النار قالوا مثل قولهم الخروج من النار هذا منكر الباطل يجب الحذر منه والتوبة الى الله يجب على من قال هذا قول ان يتوب الى الله وان يأخذ بقول اهل السنة

والجماعة - [00:15:23](#)

الله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله وجزاكم الله خيرا. رسالة من احد الاخوة المستمعين يسأل فيها عن قراءة دعاء الاستفتاح في

كل ركعة من صلاة التراويح الاستفتاح مشروعة - 00:15:53

للامام والمأموم لا اذا تيسر ذلك فان كان الامام رأى من ابن حين يكبر ما يستفتح فالمأموم كذلك ما ينصت او بدأ في القراءة

والمأمومات ما استفتح فانه لا ينسى - 00:16:12

اما اذا استفتح الامام وتفتح المأموم هذا هو الأفضل هذا هو الأفضل لو كان لكن لو كان الامام لم يستفتح ترك السنة فلا حرج سنة

وكذلك المستعجل لما استفتى لكن صار اعدل من المأمومين والمأموم تأخر - 00:16:37

لم يستفتح حتى شرع الامام فانه لا يستفتح بل ينصت ويستمع الى ولكن يقرأ الفاتحة كل يقرأ الفاتحة. قراءة الفاتحة على الجميع

حتى ولو كان الامام يقول تقرأوا ايها المأمون تقرأوا لقوله صلى الله عليه وسلم لعلمكم تقرأون خلف امامكم؟ قلنا نعم - 00:16:57

الا تفعلوا الا بما فعلوا فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها. فالنوم يقرأها في الفريضة والنافلة سفرها سراهم ويوصي الزنان قيام رمضان هل

يرون النور مغرب العشاء وفي الجمعة - 00:17:19

المأموم عليه ان يقرأها هذا هو الصواب. ثم ينصت وجزاكم الله خيرا. الذين يقولون ان قراءة الامام الفاتحة قراءة للمأموم. ما رأيك

فيما يقولون؟ انا اقله اكثرهم لكن رأيي. هم. يقوله الاكثرون ان قراءة المأموم تكفي. قراءة المأموم تكفي - 00:17:39

وان يقوم اخواننا عن المأموم. مم. ولكن نقول ضعيف يحتج بحديث رواه من كان له امام فقراءته له لكنه ضعيف لاهل العلم

والصواب انه يقرأ لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ - 00:17:59

ولقوله صلى الله عليه وسلم لعلمكم تقرأون خلف امامكم نعم قال لا تفعلوا الا بما تعملون فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها اه فالنوم يفرح بها

لكن لو فاتته - 00:18:20

او الجاهز يحسبون اذا قرأت هذه الصلاة صحيحة. الحمد لله. او ما جاء له نواه راکعا. نعم. هذا صحيح. نعم. لان في حق الامام اسهل.

في حق المأموم اسهل لكن في حق الامام والمنفرد ركن لا بد منه - 00:18:35

اما المأمون فالامر فيه احسن ولهذا الاكثرون يرونها غير واجب على المأموم. مم فاتحة. لكن اصح انها تجب عليه مع العلم ومع ذلك

فلو نسي او جهل سقطه اوجب الامام راکع - 00:18:51

فانه يجزئه ذلك. لانه ثبت حديث ابي بكر رضي الله عنه انه اتى ولي امراته فركع معه ولم يأمر بك بقضاء ركعة عليه الصلاة والسلام.

وجزاكم الله خيرا. سماحة الشيخ اكثر ما يسأل الناس عن قراءة الفاتحة اذا شرع الامام في القراءة - 00:19:07

وهم لم يتمكنوا بعد من قراءة الفاتحة. هل يقرأون ولو كان الامام يقرأ؟ نعم يقرأ. يقرأ. تقرأون سرا؟ نعم. ثم ينصتون كله اذا كان

شكها طويلا فليست يعرفونه يستكت نعم. اما اذا كان الامام ما له سكتة. مم. فانهم يقرأون ولو كان يقرأ - 00:19:29

عملا من اجل الله. جزاكم الله خيرا. اخيرا اخونا يسأل عن موانع الارث القتل واختلاف الدين مات الانسان وبعضهم او مات امرأة

وزوجها رقيب او مات الرجل زوجته رقيقة لا - 00:19:49

او ما تواهم او ابوه رقيق لا انتهى له المملوكة كذلك القتل لو ان انسان قتل عبادة ما يجوز او قتل اخاه ما عمدا او قتلا وجبت فيه

النصارى عليه او الدية لقتل - 00:20:20

غير مباح اما اذا قتله قصاصا وقتل اخاه قصاصا وعمه قصاصا فالحاصل اذا قتلوا قتلا يوجب القصاص او فانه لا يلي وهكذا اختلاف

الدين لو مات انسان مسلم على ابن كافر - 00:20:42

لقول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه لا يلزم كافر ولا كافر الحديث الاخر لا تضاف بين اهل الملتين وهكذا لو كانت

زوجته كتابية وهو مسلم نستبيح بها المصاريف - 00:21:08

وهكذا لو مات انسان وليس له ورد عند الكفار فان مالك بيت من المسلم فان كان له قريب مسلم ولو بالعمل ولا يعطاها ابوه قريب

ولا اخوه اذا كان على غير دين - 00:21:29

لقوله صلى الله عليه وسلم متفق على صحته نعم جزاكم الله خيرا. المستمع علي محمد سعيد عباس سوداني مقيم في عرعر حين

كتب الرسالة يسأل ويقول عندنا في السودان عادات - 00:21:52

وتقاليد منها عندما يتزوج اي انسان لازم يضع على رجليه وايديه الحناء ويلبسونه الحرير فما حكم ما يفعلون الحنة من صفات النساء ينبغي الا يفعله الرجل لانه تشبه بالنساء لكن اذا كان في بلد يفعله الرجال دون النساء ما يكون شكوى - [00:22:08](#)

بلد من عاداتهم او في اليديين لاسباب تقتضي ذلك مما الى المرض او اسباب انقطاعات الحناء ليس قصده التشبه بالنساء العلة هذا لا يكون من باب التشبه او كانت العادة عندهم يفعله الرجال في بعض الاوقات والنساء لا يتعلمن ليس من من النساء - [00:22:33](#)

عند الرجال هذا يكون عادة خاصة لاهل البلد فمن المعروف عندنا الحنة من خصائص النساء. نعم. لا يجوز فعله بالرجال لان تشبه بالنساء لكن لو وجد بلد انعكس فيها الامر. نعم. صار الحنة للرجل - [00:23:01](#)

في يده ابريله الرأس والنساء لا يتعاطين ذلك فالظاهر انه لا يجوز لانه من خصائص نعم وهكذا مسألة الحديث يجب ان يحذره المؤمن لانه من خصائص النساء الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن وصف الحديث الذي جاء - [00:23:18](#)

وقال من لبسه في الدنيا لم يمسه في الآخرة هكذا قال صلى الله عليه وسلم فالمقصود عن الحديث احله الله للنساء الا الشيخ او يكفر طلب من الثوب. نعم. او شيء قليل الذي - [00:23:39](#)

لا يزيد عن اسبوعين او ثلاثة نعم جزاكم الله خيرا. اذا وجد في بلد ما ان الحنا مفترق بين النساء والرجال فما الحكم يعني نسبة الجميع. نعم. ومن ومن اباء للجميع. نعم - [00:24:12](#)

حتى يمتاز النساء من اليهود من زينة النساء بالمرأة للرجل الخراف بيديها او برجليها هو الغالب من زينة النساء. نعم. لانه يشوق المرأة الرجل اليها. مم. الذي ينبغي ان احفظ - [00:24:43](#)

ان يكون في حق النساء قد يدعه الرجل. كما انه موجود في مثل ليت لا يختص به المرأة. نعم. المرأة في ليل هي التي كانت تتحمل. صح. هي لزوجها بالحنة. نعم. الرجل لا يفعله - [00:24:58](#)

فاذا كان في بلد يفعله هؤلاء وهؤلاء فالاقرب والله اعلم انه حتى يبتعد عن الشبهة لا لا يليق. نعم. جزاكم الله خيرا. سماحة الشيخ في ختام هذا اللقاء اتوجه لكم بالشكر الجزيل بعد شكر الله - [00:25:15](#)

سبحانه وتعالى على تفضلكم باجابة السادة المستمعين. وامل ان يتجدد اللقاء وانتم على خير. مستمعي الكرام لقاؤنا في هذه الحلقة مع سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن عبدالله بن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد. شكرا - [00:25:31](#)

سماحته وانتم يا مستمعي الكرام شكرا لحسن متابعتكم. والى ملتقى وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته - [00:25:51](#)